

متطلبات تطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري Requirements in the Algerian Economy Sukuk Application

أحمد بـنـجـير^{1*}

¹ دكتور في الحقوق، المحاضر، المسيلة (الجزائر) (ahmed.belkheir@univ-msila.dz)

تاريخ الاستلام: 2019/09/18 ؛ تاريخ المراجعة: 2019/10/25 ؛ تاريخ القبول: 2020/09/06

ملخص: جاءت هذه الدراسة لتلقي الضوء على متطلبات تطبيق وإدراج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، فبدأت بالتعريف بهذه الأدوات المالية الجديدة؛ وتطورات أسواقها على المستوى العالمي والأهمية الاقتصادية المتزايدة لها في الاقتصادات المعاصرة، ثم تطرقت إلى المتطلبات المؤسسية اللازمة للتعامل بالصكوك؛ كتنظيم بورصة الجزائر وإيجاد هيئة الإشراف والرقابة على الصكوك، وتأسيس هيئة مركزية للرقابة الشرعية، وهذا بالإضافة إلى توفير المتطلبات والشروط التنظيمية والقانونية التي تستهدف إيجاد بيئة مناسبة؛ جاذبة للشركات وللمستثمرين للتعامل بالصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاح: صكوك، بورصة الجزائر، هيئة الرقابة الشرعية المركزية، قانون الصكوك.
تصنيف JEL: O55, E44.

Abstract : This study come to shed light on the requirements to apply Sukuk in the Algerian economy. It began to define these new financial instruments, discussed the developments in sukuk markets in the world and its increasing economic importance in the modern economies. Then, it pointed to the Institutional requirements to utilize Sukuk, such as the development of the Algiers Stock Exchange and the creation of the supervision and control body, the establishment of a Central Shari'a Supervisory Board, as well as the provision of regulatory and legal framework that aimed at creating an appropriate environment which attract companies and investors to deal with Sukuk in the Algerian economy.

Keywords: Sukuk, Algiers Stock Exchange, Central Shari'a Supervisory Board, Sukuk Law.
Jel Classification Codes : E44. O55.

^{*}أحمد بـنـجـير ahmed.belkheir@univ-msila.dz

- تمهيد:

تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات ، والمنتجات المالية المستحدثة التي ظهرت مع بدايات الألفية الثالثة لتكون لبنة أساسية في بناء السوق المالية الإسلامية ، وبديلاً مشروعاً عن السندات الربوية المحرمة في الشريعة الإسلامية؛ ولتساهم في تلبية الاحتياجات التمويلية للقطاعات الاقتصادية باجتذاب الموارد المالية المعطلة في المجتمعات الإسلامية -بسبب النفور من التعاملات الربوية- وفي تمويل مرافق البنية الأساسية ، وسائر المشروعات الاقتصادية المساهمة في تحقيق التنمية المنشودة في هذه الدول.

والصكوك الإسلامية من أسرع منتجات وابتكارات المالية الإسلامية نمواً وانتشاراً في السنوات الأخيرة؛ حيث أصبحت عنصراً من عناصر الواقع الاقتصادي في العديد من الدول شرقاً وغرباً؛ على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها على المستويات الشرعية والقانونية والتنظيمية، فلم تعد هذه الأدوات المالية حكراً على بلاد بعينها؛ كماليزيا و دول الخليج، بل انتشرت العديد من الدول الغربية كبريطانيا وفرنسا؛ والإفريقية القريبة منا كالسنگال وتونس والمغرب إلى إصدار الصكوك الإسلامية ، والتعامل بها بعد تهيئة البيئة التنظيمية والقانونية اللازمة لذلك، وهذا ما يمكن أن يشجع السلطات المختصة في بلادنا؛ على مواكبة هذه الحركية الجديدة في الاقتصاد العالمي ، والاستفادة من تجارب الآخرين في إدماج الصكوك الإسلامية في المنظومة الاقتصادية الوطنية؛ كعنصر مساعد يلبى الحاجة إلى تنويع البدائل التمويلية؛ لمواجهة التحديات الكبيرة التي تواجه الاقتصاد الجزائري، ومن هنا كانت الإشكالية الأساسية التي يعالجها هذا البحث تتمثل في:

ما هي المتطلبات الأساسية لتطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري؟

أهمية الدراسة: في ظل الاهتمام المتزايد بمنتجات وتطبيقات الصناعة المالية الإسلامية الذي نشهده في بلادنا لدى الباحثين والمتعاملين الاقتصاديين، وكذلك في دوائر صنع القرار؛ تأتي هذه الورقة لتطرح بعض الأفكار المتعلقة بتحديد المتطلبات والشروط التنظيمية ، والقانونية الضرورية لنجاح تطبيق الصكوك وإدماجها في الاقتصاد الوطني؛ وذلك بالاستفادة من تجارب بعض الدول في التعامل بالصكوك الإسلامية ، وإدماجها في أنظمتها المالية.

الهدف من الدراسة:

- 1- التعريف بالصكوك الإسلامية، وتطور أسواقها على المستوى العالمي، ومكانتها في الاقتصاديات المعاصرة.
- 2- تحديد أهم الآليات المؤسسية اللازمة لتطبيق الصكوك وإدماجها في الاقتصاد الوطني.
- 3- التعريف بأهم الشروط والمتطلبات التنظيمية والقانونية الأساسية لإيجاد البيئة المناسبة لنجاح التعامل بالصكوك في اقتصادنا الوطني.

1- نظرة عامة عن الصكوك الإسلامية وتطور أسواقها ومكانتها في الاقتصاديات المعاصرة:

1-1- مفهوم الصكوك الإسلامية:

شاع مصطلح الصكوك الإسلامية في السنوات الأخيرة لدى الدارسين والعاملين في عالم المال والأعمال؛ ودخلت إلى لغات العالم المختلفة بنفس لفظها العربي (SUKUK) لتدل على أداة مالية جديدة ذات طبيعة خاصة، وفيما يلي بعض التعاريف المختارة لمصطلح الصكوك الإسلامية:

عرّفت هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك الاستثمار بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"¹.

وجاء في قرار لجمع الفقه الإسلامي الدولي ما يفيد أن الصكوك هي: "وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقد والديون) قائمة فعلاً أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه"².

وبالمقارنة بين التعريفين السابقين يظهر اشتراكهما في الإشارة إلى أهم خصائص الصكوك الإسلامية؛ غير أن تعريف مجمع الفقه نص على ضابط مهم من الضوابط الشرعية المتعلقة بإصدار الصكوك؛ وهو أنها تصدر وفق عقد شرعي كالإجارة والسلم والمضاربة ونحوها؛ وبناء على ذلك تأخذ أحكامه، وتتميز تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة (الأيوبي) بتأكيد على ضابط آخر؛ ألا وهو: (.. بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله)؛ إذ لا يتصور وجود للصكوك الإسلامية ولا يتحقق؛ إلا بتوفر هذه الشروط حيث أنه لا بد من تحصيل قيمة الصكوك بتسويق جميع الصكوك المطروحة للاكتتاب؛ لتحقيق الهدف من الإصدار، وكذلك ينبغي قفل باب الاكتتاب ليتم تحصيل القيمة الكلية؛ ولتأخذ عندها هذه الورقة المالية بعض خصائصها، ومع بدء الاستخدام فيما أصدرت من أجله؛ تتحول حصيلة الصكوك إلى استثمار حقيقي يؤهلها للتداول³، وعلى هذا الأساس يمكن اقتراح تعريف آخر للصكوك الإسلامية يجمع بين التعريفين السابقين على النحو التالي:

"الصكوك الإسلامية: " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، تصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه؛ وذلك بعد تحصيل قيمتها، وقفل باب الاكتتاب، وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله".

فالصكوك الإسلامية هي أدوات مالية تستند إلى ضوابط الشريعة الإسلامية في إصدارها وتداولها والتعامل بها، وهي عبارة عن وثائق أو شهادات متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في موجودات مشروع أو نشاط استثماري قائم فعلاً أو سيتم إنشاؤه من حصيلة إصدار الصكوك، وهذه الموجودات تنوع أشكالها؛ فقد تكون من الأعيان أي: أصولاً حقيقية كالعقارات، والمنتجات الزراعية والصناعية، وقد تكون منافع (الفوائد والمزايا التي تُستفاد من الأعيان) وقد تكون خدمات أو نقوداً أو ديوناً، أو خليطاً من كل ذلك، ويتم إصدار هذه الأوراق المالية و طرحها للمستثمرين للاكتتاب وفق آليات وترتيبات معينة؛ ليتم بعد ذلك تداولها في الأسواق المالية.

1-2- تطور أسواق الصكوك الإسلامية ومكانتها في الاقتصاديات العالمية:

الصكوك من المنتجات المالية الجديدة في المالية الإسلامية الغرض منها هو جمع الأموال من أصحابها واستخدامها في الاستثمار، والذي يتجسد ويتحقق باستحداث أصول و موجودات منتجة و خلطها مع بعضها البعض في إطار نشاط اقتصادي: إنتاجي (إنتاج الطيبات من السلع والخدمات) أو تجاري (شراء وبيع السلع والخدمات)، والمقصود بالاستثمار في حالة الصكوك هو اقتناء الموجودات المدرة للدخل؛ بسبب كونها موظفة في نوع من النشاط الاقتصادي؛ وهذا الاقتناء يهيئ لقطاع الأعمال الحصول على الموجودات المطلوبة للنشاط بأقل تكلفة تمويل ممكنة؛ كما يهيئ لحملة الصكوك المشاركة في الدخل المتحقق من النشاط الاقتصادي⁴، وهي بذلك تحقق منافع كبرى للاقتصاد الوطني على مستوى حشد الموارد المالية وتطوير السوق المالية وتشجيع الاستثمارات الجديدة.

وقد جاءت الانطلاقة الكبرى لما أصبح يعرف بالصكوك أو السندات الإسلامية سنة 2001 من البحرين بإصدار مؤسسة نقد البحرين (البنك المركزي) صكوك السلم لمدة 3 أشهر بقيمة 25 مليون/د، وكذلك صكوك إجارة بمبلغ 100 مليون دولار⁵، وتبع ذلك في السنوات التالية ظهور الآلاف من إصدارات الحكومات والشركات الخاصة التي لجأت إلى سوق الصكوك لتلبية حاجتها التمويلية، وتركز ذلك بصورة أساسية في ماليزيا ودول مجلس التعاون الخليجي، وسجل سوق الصكوك أرقام نمو قياسية من حيث حجم الإصدارات وعددها، حيث بلغ عدد الإصدارات مع نهاية سنة 2017 أكثر من 5000 إصداراً في أكثر من 30 دولة، وبلغ الحجم الكلي لها ما يزيد عن 979 مليار دولار⁶، وهذه الأرقام تبين مكانة وأهمية سوق الصكوك الذي أصبح عنصراً أساسياً في الصناعة المالية الإسلامية، والشكل (رقم 01) يوضح تطور إصدارات الصكوك حجماً وعدداً خلال السنوات الماضية.

فالملاحظ أن سوق الصكوك عرف نموا مذهلا ومستمرًا خلال هذه السنوات مع تراجع خلال سنتي 2008 و2009 متأثرًا بالأزمة الاقتصادية العالمية التي ضربت أسواق المال، ولكن سرعان ما استرجع سوق الصكوك عافيته في السنوات الأربع اللاحقة بين 2010 و2013 حيث سجل نسبة نمو في كل منها تجاوزت 50 %، ووصلت إلى الذروة خلال سنتي 2012 و2013 بحجم إصدار قياسي وصل إلى 137 مليار ثم 135 مليار على التوالي في هاتين السنتين، ثم جاءت سنة 2014 لتشهد تراجعًا كبيرًا في أسواق الصكوك بحجم إصدارات تجاوز 106 مليار؛ وقد يكون راجعًا في معظمه إلى نوع من التشبع الذي عرفه السوق، ثم جاء انخفاض أسعار النفط في سنة 2015؛ وسياسات البنك المركزي المالي بالترجيح بالتوقف عن إصدار الصكوك قصيرة الأجل؛ لتحل مكانها كبرى لأسواق الصكوك الإسلامية لتتراجع بنسبة 43% عن السنة السابقة؛ وبحجم إصدار قارب 61 مليار دولار ليسترجع السوق عافيته في السنتين الأخيرتين 2016 و2017 بحجم إصدار يتجاوز 87 مليار، و117 مليار على التوالي؛ أي بزيادة تقدر بـ 32 %، ويتوقع الخبراء استمرار وتيرة النمو المتزايد في إصدارات الصكوك، وفي الطلب عليها في الأسواق العالمية؛ وخاصة مع دخول دول وجهات جديدة مجال إصدار الصكوك في أوروبا وأفريقيا، وعلى هذا الأساس تشير بعض التوقعات؛ أن يصل حجم الإصدارات الكلي إلى نحو 250 مليار دولار في سنة 2020.⁷

وقد تركز إصدار الصكوك الإسلامية خلال الخمس عشرة سنة الماضية في جنوب شرق آسيا (ماليزيا أساسًا) بحجم إصدار بلغ أكثر من 566 مليار دولار وبنسبة 74 % من الإصدارات العالمية، وفي دول مجلس التعاون الخليجي بـ 168 مليار دولار؛ وبما نسبته 22 %، وبالنسبة لإصدارات الصكوك حسب الدول تشكل ماليزيا القطب الأول والأبرز في هذا المجال؛ حيث استحوذت على ثلثي الحجم الكلي لسوق الإصدارات تليها الإمارات والمملكة العربية السعودية؛ بما نسبته 8 % و 07.7 % على التوالي من الحجم الكلي للسوق، والشكل (رقم 02) يوضح نسبة مشاركة الدول المصدرة للصكوك في هذا السوق.

ومما يؤكد هيمنة السوق الماليزية على إصدارات الصكوك؛ أن الصكوك الصادرة بالعملة الماليزية (الرينغيت) تشكل ما نسبته 64 % من الحجم الكلي للإصدارات خلال الفترة من (2001 و 2015) وبما قيمته 491.3 مليار دولار، متبوعة بالإصدارات من الدولار الأمريكي بـ 140.4 مليار وبما نسبته 18.3 %، وتوزعت باقي النسبة على 22 عملة من عملات الدول المصدرة للصكوك؛ حيث اعتمدت العديد من الحكومات في آسيا ودول الخليج وكذلك عدد من الدول الإفريقية على إصدارات الصكوك لتوفير السيولة في أسواقها المحلية، وهذا ما يشير إلى إمكانية إصدار الصكوك الإسلامية والتعامل بها في شتى الأسواق المالية المحلية منها أو الدولية.⁸

ولذلك فقد عملت العديد من الدول على وضع التشريعات والترتيبات المناسبة لإصدار الصكوك، وهذا كله يشير إلى أهمية ومكانة منتجات الصكوك الإسلامية في الاقتصاديات المعاصرة؛ حيث سجلت حضورها في البورصات والأسواق العالمية في لندن ولوكسمبرج؛ واعتبرتها العديد من الكيانات المالية والاقتصادية في الحكومات والشركات ومؤسسات التمويل الدولية مصدرًا تنافسيًا للتمويل، وبديلاً عن المصادر التقليدية لتلبية الاحتياجات التمويلية المختلفة، والمتعددة للحكومات والشركات من إصدارات الصكوك قصيرة الأجل لإدارة السيولة التي تصدرها بعض البنوك المركزية في البحرين وبنغلادش، إلى إصدارات الصكوك طويلة الأجل للحكومات والشركات لتمويل المشروعات ومرافق البنية الأساسية في ماليزيا وإندونيسيا وتركيا ودول الخليج وإفريقيا وغيرها.⁹

وقد أكدت تجارب عدد من الدول على أهمية سوق الصكوك ودوره في تمويل اقتصاديات تلك الدول؛ خاصة فيما يتعلق بتمويل مرافق البنية الأساسية والإمكانات الكبيرة التي يتيحها لتمويل الاقتصاد بالتكامل مع المصادر الأخرى؛ فتشير رئيسة البنك المركزي الماليزي إلى أن حجم الإصدارات في عشر دول من آسيا لتمويل البنية الأساسية بلغ نحو 95 مليار/د خلال عشرية من الزمن¹⁰، ويشهد على ذلك أيضًا أن الصكوك السيادية التي توجهت أساسًا لتمويل المشروعات العامة أسهمت بقدر كبير في الموازنة العامة لدولة مثل ماليزيا لسنوات عدة؛ وهذا ما يؤكد على الدور الكبير الذي يمكن أن يلعبه إصدار تلك الأدوات المالية لتمويل المشروعات العامة ومرافق البنية الأساسية، في نمو اقتصاديات الدول.¹¹

2-المتطلبات العامة والمؤسسية لتطبيق الصكوك الإسلامية:**2-1-المتطلبات العامة:**

في الحديث عن تطبيق منتجات الصكوك الإسلامية في أي بيئة استثمارية؛ نحتاج إلى التأكيد على المقومات الأساسية والعامة لنجاح وتطوير المبادرات والأنشطة المالية والاقتصادية، والتي من أهمها:

1-الاستقرار السياسي في البلاد؛ فلن يجازف المستثمر الداخلي أو الخارجي برأسماله في بيئة غير مستقرة سياسيا وأمنيا؛ لأن درجة المخاطر العالية واحتمالات الخسارة ستكون عالية جدا لاسيما الاستثمارات طويلة الأجل-ومنها الصكوك الإسلامية-والتي تتطلب زمنا طويلا لاسترداد رأس المال والحصول على الأرباح¹².

2-الإرادة السياسية والتوجه الصادق لصناع القرار إلى ترسيخ تطبيقات ومنتجات المالية الإسلامية ومنها الصكوك في البلاد، والذي يتجلى في التطوير المستمر للآليات المؤسسية والتشريعية المنظمة لتلك الصناعة، والإجراءات والحوافز القانونية والمالية المساعدة على نجاحها.

3-مناخ ملائم للاستثمار قائم على أساس الثقة بالنظام الاقتصادي والسياسي القائم، والتنظيم الذي يعكس مدى وضوح السياسات المالية والنقدية وقوانين تنظيم وتشجيع الاستثمار والتشريعات الخاصة بالشركات وسوق الصرف وغيرها من القوانين ذات الصلة بالحياة الاقتصادية¹³.

2-2-المتطلبات المؤسسية:

التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولاً؛ يستوجب وجود بنية مؤسسية متينة للإشراف والقيام بالعمليات المتعلقة بذلك؛ وهذا ما يجعل من تطوير المؤسسات القائمة في بلادنا، والعمل على إيجاد وتأسيس تلك المؤسسات الناقصة، من الخطوات الأولى في طريق بناء سوق الصكوك في بلادنا؛ وهذا ما سنشير إليه في النقاط التالية:

2-2-1-تطوير بورصة الجزائر:

وجود بورصة نشطة للأوراق المالية من المتطلبات الأساسية لقيام سوق الصكوك الإسلامية؛ بوصفها المجال الأساسي للتعامل بالأوراق المالية؛ والذي يسمح بإصدار تلك الصكوك وتداولها، ومع أوجه القصور الشديدة التي تعاني منها بورصة الجزائر؛ حيث تعد الأضعف على مستوى البورصات العربية؛ سواء من حيث عدد الشركات المدرجة فيها؛ أو من حيث القيمة السوقية لأسهمها، أو من حيث قيمة التداولات فيها¹⁴، فإنه تأهيل هذه السوق وتطويرها من أجل القيام بالوظائف التي تؤديها الأسواق المالية عبر العالم؛ يستدعي توفير المقومات اللازمة ذلك؛ والتي من أهمها:¹⁵

- 1-هيكل مؤسسي منظم؛ تحكمه نظم إدارية وتشريعية متكاملة؛ بإشراف هيئة تتصف بالكفاءة والخبرة.
- 2-تشريعات واضحة لآليات التعامل في السوق؛ تضمن المنافسة وتمنع الاحتكار، وتحمي حقوق المتعاملين من الغش والتلاعب.
- 3-أنظمة كفوءة للإفصاح المالي والمعلوماتي؛ تضمن دقة وموثوقية المعلومات وتوفر الشفافية عن واقع السوق.
- 4-نظم اتصال فعالة ومتطورة بين مجموع المتعاملين لضمان عمق السوق وسرعة استجابته في معالجة الخلل المحتمل في العرض والطلب بسرعة.

2-2-2-هيئة الرقابة والإشراف على عمليات الصكوك:

وتتمثل في الهيئة المديرة لسوق الصكوك الإسلامية في البلاد؛ وقد تكون جزء من مهام الهيئة المشرفة على سوق المال، وقد تشكل في قسم خاص تابع لها، وتتكون هيئة الرقابة والإشراف من أفراد من ذوي الخبرة والكفاءة في المالية والمالية الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة؛ من أجل القيام بالوظائف والمهام الموكلة إليها في عمليات الصكوك الإسلامية؛ والتي من أهمها¹⁶:

- 1- رسم السياسة العامة لإصدار صكوك التمويل الإسلامي وتقييم إصداراتها ومتابعتها.
 - 2- الاهتمام بالبحوث والدراسات الخاصة بالصكوك والأدوات المالية الإسلامية.
 - 3- إعداد الأنظمة والتعليمات اللازمة لعمليات الصكوك الإسلامية.
 - 4- إعداد المتطلبات الواجب تضمينها في كل نشرة إصدار بحسب خصوصية صيغ صكوك التمويل الإسلامي والنماذج اللازمة لذلك.
 - 5- الموافقة على نشرة الإصدار.
 - 6- الرقابة على عمليات الصكوك والأطراف المشاركة فيها إصدارا وتداول واستردادا.
 - 7- تقديم المعلومات والاستشارات للمتعاملين، وتوفير الحماية لهم، وتعزيز قيم المنافسة العادلة وشفافية السوق.
- وبالنسبة لحالة بورصة الجزائر؛ فإن المهام السابقة يمكن إسنادها إلى سلطة ضبط السوق المالي؛ أي: **لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (COSOB)**، المنصوص عليها بالمرسوم التشريعي رقم 93-10 المتعلق ببورصة القيم المنقولة المعدل والمتمم، وذلك بعد تطوير وتفعيل إطارها القانوني ليتناسب مع عمليات الصكوك؛ وتدعيمها بالإمكانات المادية؛ والكفاءات البشرية اللازمة¹⁷.

2-2-3- هيئة الرقابة الشرعية المركزية:

الرقابة الشرعية من أهم ما يميز المالية الإسلامية ومؤسساتها؛ ويقصد بالرقابة الشرعية: فحص مدى التزام المؤسسة (المالية) بالشرعية في جميع أنشطتها، ويشمل الفحص العقود، والاتفاقيات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي والتعاميم¹⁸.

وهيئة الرقابة الشرعية؛ هي: جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات... ويعهد لها توجيه نشاط المؤسسة (المالية الإسلامية)، ومراقبتها والإشراف عليها؛ للتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛ وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة، وهذه الهيئة مكون أساسي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية؛ وفي أي إصدار من إصدارات الصكوك الإسلامية، فوجودها يعد مصدر اطمئنان للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية؛ واختلاف معاملاتها عن المعاملات التقليدية.

وهيئة الرقابة الشرعية المركزية: هي أعلى هيئة في الدولة تصدر الفتاوى والقرارات لصناعة الخدمات المالية الإسلامية؛ وتتبع في الغالب الجهات الرقابية والإشرافية كالبنك المركزي أو الهيئة المشرفة على سوق المال، أو تتبع مباشرة للسلطات السياسية كمجلس الوزراء أو وزارة المالية، ومن أهم وظائفها الإشراف الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية وأنشطتها على مستوى الدولة بالتنسيق مع الهيئات الشرعية الخاصة بكل مؤسسة، كما هو الحال في السودان مع تأسيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية؛ والتي كان لها دور كبير في تطوير منتجات الصكوك في السودان، وقد تختص هذه الهيئة المركزية بالصكوك الإسلامية وتعاملاتها؛ فقد جاء في قانون الصكوك المصري في المادة 19 أنه: "تنشأ هيئة شرعية مركزية لإصدارات الصكوك من أحد عشر عضواً..، وأن هذه الهيئة تتبع مجلس الوزراء..". ونفس الأمر في قانون الصكوك الأردني (المادة 04).

ولا شك أن وجود هذه الهيئة المركزية ضرورة لنجاح سوق الصكوك في البلاد وتطويرها؛ فبالإضافة إلى اكتساب ثقة المتعاملين في شرعية المنتجات؛ فإنها تحقق جملة من المسائل الإشرافية والرقابية من خلال إبداء الرأي الشرعي في شأن الصكوك المزمع إصدارها واعتمادها هيكلها وعقودها ونشرات إصدارها، والتحقق من إصدار وتداول واسترداد الصكوك، ومن استخدام حصيلة الصكوك فيما صدرت من أجله؛ وتوزيع عوائدها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك الإشراف والرقابة على عمل هيئات الرقابة الشرعية الداخلية، إضافة إلى مساهمتها في تطوير الأدوات والمنتجات المالية الإسلامية؛ ووضع واعتماد المعايير الشرعية والحاسبية ذات الصلة بتلك المنتجات؛ مع المشاركة في تدريب وتأهيل العاملين في مجالات الرقابة والتدقيق في المؤسسات المالية الإسلامية.

2-2-4- إصلاح وتطوير الجهاز المصرفي الوطني:

إن تأسيس سوق مالية متطورة للتعامل بالمنتجات المالية الحديثة؛ والتي من بينها الصكوك الإسلامية؛ يقتضي وجود قطاع من المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية والتقليدية المتطورة، وهذا استنادا إلى ما أظهرته تجارب عدد من الدول المتقدمة والدول النامية؛ من أن القطاع المصرفي الكفء هو الذي يقوم بتعبئة وتوسيع نطاق أدوات الادخار المتوفرة وخفض كلفة التمويل وتطوير إدارة المخاطر، وما يؤدي ذلك إلى حشد الموارد المالية الداخلية والخارجية وتحويلها إلى استثمارات منتجة فعالة تسهم في تطوير الاقتصاد الوطني¹⁹.

وعلى مستوى سوق الصكوك الإسلامية؛ فإن تدخل المؤسسات المصرفية التجارية والمتخصصة ضروري للقيام بالعديد من المهام المتعلقة بعمليات الصكوك؛ والتي منها: التعهد بتغطية الإصدار والتعهد بالدفع والوكالة بالإصدار وتسويق الإصدارات وإدارة الأصول والاستثمار؛ وغيرها من الوظائف التي تسند -غالبا- إلى مصارف استثمارية، وهذا إضافة إلى مساهمة المصارف الإسلامية خاصة في تسويق الإصدارات الجديدة؛ لصالحها أو لصالح زبائنها من الأفراد أو الصناديق الاستثمارية؛ على اعتبار أن الاستثمار في الصكوك من المنافذ القليلة المتاحة لهم لتوظيف مواردهم.

2-2-5- مؤسسات أخرى مساندة:

هناك العديد من الهيئات والمؤسسات التي تساهم في عمليات الصكوك الإسلامية؛ والتي ينبغي العمل على دخولها إلى السوق الجزائرية؛ سواء أكانت مؤسسات وطنية أم فروعاً لمؤسسات أجنبية؛ ومنها: وكالات التصنيف الائتماني؛ و مؤسسات الخدمات المالية والاستشارات الشرعية والقانونية والفنية، وكذلك الحال مع مؤسسات التعليم والتكوين في المالية الإسلامية لتوفير الخبراء والعاملين في هذه الأنشطة الجديدة.

3- المتطلبات التنظيمية لتطبيق الصكوك الإسلامية:

3-1- العمل على التبنّي الشامل والتدرّجي لمنتجات وتطبيقات الصناعة المالية الإسلامية ودمجها في الاقتصاد الوطني :

إن العمل على تطبيق منتجات الصكوك الإسلامية وإدماجها في السوق المالية الوطنية؛ يستدعي نظرة شاملة ومعالجة كلية للموضوع؛ وفق رؤية استراتيجية للنهوض بقطاعات الصناعة المالية الإسلامية: بما يشمل التشريعات والمؤسسات والمنتجات بصورة متكاملة، بعيدا عن سعي البعض لإدراج منتج محدد كالصكوك مثلا لظروف أو لحاجات معينة، فالتجارب المعاصرة بينت أن نجاح بعض الدول في تبني وتطوير منتجات الصكوك الإسلامية وتوظيفها في خدمة التنمية الاقتصادية؛ إنما كان بناء على الرؤية الشاملة والخطط الاستراتيجية التي قامت عليها الصناعة المالية الإسلامية في تلك البلاد.

وعلى هذا الأساس يمكن القول؛ أن وجود مثل هذه الرؤية الوطنية الشاملة لتبني المالية الإسلامية؛ وسياسات حكومية مستقرة وداعمة لتطبيقها وإدماجها في الاقتصاد الوطني؛ يشكل العامل الحاسم في نجاح تطبيقات الصكوك الإسلامية في الواقع الاقتصادي، وهذه المنطلقات الأساسية يمكن تجسيدها -وفق خطط مدروسة - في الأمور التالية:

- 1- العمل الدؤوب لتحقيق المتطلبات المؤسسية والتنظيمية والقانونية اللازمة لتطبيق منتجات الصكوك الإسلامية.
- 2- العمل على تطوير الجهاز المصرفي الإسلامي من خلال إنشاء مؤسسات وطنية جديدة؛ وفتح المجال للمؤسسات المالية الإسلامية العالمية؛ لاكتساب التجارب وتقديم المشورة وتطوير النشاط وتشجيع المنافسة؛ وخاصة في عمليات الأسواق المالية؛ ومنها إصدار الصكوك وتداولها.
- 3- توسيع دائرة المنتجات والأدوات المالية الإسلامية المتعامل بها في السوق الوطنية؛ كأنواع الصكوك بآجالها المختلفة، والأسهم المتوافقة مع الشريعة، والصناديق الاستثمارية، فهذا من العوامل الأساسية لتطوير السوق والصناعة المالية الإسلامية على حد سواء.
- 4- دخول الحكومة بصورة فاعلة في سوق الصكوك الإسلامية؛ بإدماج الصكوك ضمن مخططاتها التمويلية لتنفيذ المشاريع الاقتصادية والتنموية؛ من خلال إصدار الصكوك السيادية لمختلف الأغراض والأهداف الاقتصادية، فدور الحكومة في تطوير أسواق الصكوك لا يتعلق فقط بالأدوار

الإشرافية والرقابية؛ بل يتعدى ذلك إلى المساهمة الفعلية في إصدار الصكوك وتبنيها كأداة لتنفيذ السياسات الاقتصادية؛ وهذا ما تشير إليه الإحصائيات حيث تشكل الصكوك السيادية وشبه السيادية النسبة الكبرى من إصدارات الصكوك على المستوى العالمي.

3-2- العدالة الجبلية والحياد الضريبي:

من المبادئ الأساسية التي تسود الأسواق المالية العالمية؛ العدالة الجبلية والحياد الضريبي في معاملة المنتجات والأدوات المالية المختلفة؛ فتحضج جميعها إلى نفس الرسوم والتكاليف الجبلية تطبيقا لشروط المنافسة العادلة والمكافئة في السوق²⁰، وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة للصكوك الإسلامية التي تستند إلى عقود شرعية متنوعة ومتعددة في بعض الحالات، فإن تطبيق مبدأ الحياد الضريبي في تعاملاتها؛ يقتضي وجود معاملة ضريبية خاصة ومرنة؛ تسمح لها بتنافسية متكافئة مع السندات التقليدية التي تقوم على سعر الفائدة، وهذا ما يستوجب معاملة الأرباح الناتجة عن التعاملات والعقود الشرعية من حيث مقدار الضريبة أو حجم الإعفاء منها؛ مثل معاملة العوائد التقليدية؛ ونظرا لقيام الصكوك على ملكية أصول حقيقية تباع وتشترى؛ فإن العدالة تقتضي الإعفاء من الضرائب والرسوم لكافة التصرفات العقارية المتعلقة بإصدار الصكوك وتسجيل ما يلزم من هذه التصرفات لنقل هذه الأصول، وكذلك الأمر مع بقية عقود الموجودات التي سيتم توظيفها في جميع مراحل التعامل بالصكوك، وذلك لتجنب الازدواج الضريبي وتخفيف الأعباء عن المتعاملين.

وفي سبيل تشجيع منتجات الصكوك الإسلامية وتطوير سوقها في بلادنا وجذب المتعاملين بها داخليا وخارجيا؛ ينبغي أن تتضمن تشريعات الصكوك بعض التحفيزات والإعفاءات الضريبية لمصدري الصكوك والمستثمرين فيها على حد سواء، كإعفاء من الضرائب على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن تداول الصكوك، وكذلك على توزيعات الأرباح المقررة للملكي الصكوك؛ كما هو متبع في تشريعات الصكوك في العديد من الدول²¹.

3-3- حوكمة الرقابة الشرعية:

يقصد بحوكمة الرقابة الشرعية: أنه نظام تسعى من خلاله أي مؤسسة مصرفية ومالية إسلامية إلى أن تقوم أنشطتها على أساس أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية؛ وذلك من خلال الإشراف المهني الفعال والمستقل²²، وبالتطبيق على الصكوك فإن حوكمة الرقابة الشرعية تتجسد في قيام السلطات الإشرافية بتأسيس إطار مستقل وفعال للرقابة الشرعية على المستوى الكلي للسوق المالية بواسطة هيئة شرعية مركزية؛ مع الإلزام بوجود رقابة شرعية فعلية ترافق كل إصدار من إصدارات الصكوك؛ ليتحقق من ذلك التأكد من تطبيق المتطلبات والمعايير الشرعية المتعلقة بعمليات الصكوك الإسلامية، وخاصة في حالة وجود معايير ومرجعية موحدة يتم الإلزام بها على مستوى هيئة الرقابة المركزية، فتنطبق هذه الحوكمة من صميم عمل النظام المالي الإسلامي لدوره الكبير في طمأننة الأطراف المساهمة وغيرهم من أصحاب المصلحة بأن جميع المعاملات والممارسات والأنشطة متوافقة مع مبادئ الشريعة.

وقد أصدرت العديد من الهيئات والمنظمات الدولية والوطنية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية؛ معايير ومبادئ إرشادية تفصيلية لنظم الحوكمة الشرعية؛ كان منها ما صدر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛ تحت عنوان المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، وعُرفت هذه النظم بأنها: مجموعة من الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالا مستقلا؛ على إصدار الفتاوى والقرارات الشرعية ونشر المعلومات المتعلقة بتلك القرارات والفتاوى؛ ومراجعة وتدقيق الالتزام الشرعي للتحقق من وجود ذلك الالتزام؛ وكتابة التقارير المتعلقة بذلك، واحتوت الوثيقة على بيان الأسلوب الأمثل لنظام الضوابط الشرعية؛ وأكدت على مواصفات أعضاء الهيئات من الكفاءة والاستقلالية عن تأثير الإدارة؛ والمحافظة على سرية المعلومات، وأكدت هذه الوثيقة على أن مسؤولية الالتزام الشرعي في نشاط المؤسسة لا يقع على عاتق الهيئة الشرعية وحدها؛ بل إن ذلك واجب جميع أصحاب المصالح في صناعة الخدمات المالية الإسلامية بمن فيهم العملاء والإدارة والمساهمون والسلطات الإشرافية.²³

وتطبيق مبادئ الحوكمة المعروفة كالشفافية، والمسؤولية، والمساءلة، والعدالة يحقق للرقابة الشرعية الأدوات التي تحتاجها لضمان الفعالية والمساءلة واتخاذ قرارات صائبة، وتعمل حوكمة الرقابة الشرعية كذلك على تحسين طريقة اختيار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ونوعيتها، والمساهمة في تطوير استراتيجيات واضحة للمؤسسات المالية الإسلامية تقوم على الفاعلية والمهنية، ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى تحسين الشفافية، والرقابة الداخلية، وانتظام التقارير المالية، مما يقلل من الأخطاء والانحرافات؛ إضافة إلى سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية، وزيادة الثقة فيها وتحقيق العدالة والشفافية وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة ذات العلاقة بهذه المؤسسات؛ وسيفيد ذلك إلى زيادة ثقة العملاء الحاليين والمرتقبين ومختلف المستخدمين له²⁴، وسيفيد ذلك أيضا في تطوير أداء المؤسسات والتغلب على مشاكلها المختلفة وزيادة قدرتها التنافسية والتشغيلية والمالية والإدارية.

3-4- توفير الآليات والهياكل والتشريعات الضرورية لحماية المستثمرين:

من أساسيات إدراج الصكوك الإسلامية في السوق المالية الوطنية؛ العمل على جذب واستقطاب المستثمرين في هذه المنتجات الجديدة؛ ولا يتحقق ذلك إلا بتوفير الحماية اللازمة للمستثمرين وفق ما هو متعارف عليه في الأسواق العالمية، ولذا كان من المهام الأساسية للهيئات الإشرافية على أسواق المال، العمل على تنظيم الأسواق والسهر على حسن سيرها؛ والتطبيق الكامل للقوانين والتشريعات المتعلقة بذلك؛ ومنع كل أشكال المخالفات والتلاعبات التي تضر بمصالح المستثمرين وتسيء إلى سمعة السوق، ومن لوازم ذلك مراقبة نشر المعلومات المالية المطلوبة في تعاملات البورصة؛ ومعاينة المخالفين للتشريعات المعمول بها، وتوفير آليات ميسرة وواضحة لرفع الشكاوى والتظلمات؛ وتوفير الضمانات القانونية والتنظيمية التي تنص عليها المواثيق الدولية لحماية المستثمرين، وذلك كله في ظل تطبيق صارم لمعايير الحوكمة من حيث التأكيد على مبادئ الإفصاح والمساءلة والعدالة.

ولا شك أن ذلك لا يمكن أن يتحقق بصورة كاملة إلا بتطوير وتحسين بيئة الاستثمار، ومناخ الأعمال في بلادنا؛ فالسوق المالية لا يمكن أن تكون جزيرة معزولة عن بقية الوطن؛ فهي المرآة العاكسة للواقع الاقتصادي في البلد، والمؤشر الدقيق لقياس أوضاعه الاقتصادية، وتؤكد التقارير الدولية على تردي وضع بيئة الاستثمار والأعمال في الاقتصاد الجزائري، فقد احتلت الجزائر المرتبة 156 من بين 190 دولة في تصنيف مناخ الأعمال في تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2017 الصادر عن مجموعة البنك الدولي، وهذا التصنيف يؤكد مدى تخلف اقتصادنا الوطني وفشل الحكومات المتعاقبة في تحقيق الإصلاحات المنشودة في مجال تهيئة الظروف المناسبة لتحقيق، وإنجاز المشاريع الاستثمارية؛ سواء تعلق الأمر بالجانب التنظيمي والقانوني والإجرائي وكفاءة الجهاز المصرفي والمالي، وكذا تعقيدات المحيط العام، وشيوع الممارسات البيروقراطية والفساد الإداري والمالي، ومن باب المقارنة فقد احتلت المغرب وتونس المرتبتين 68 و 77 على الترتيب، وجاءت الإمارات في المرتبة 26، والبحرين وقطر والسعودية في المراتب 63 و 83 و 94.²⁵

4- المتطلبات القانونية لتطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري:

4-1- أهمية وضروة الإطار القانوني لتطبيق الصكوك الإسلامية:

إن وجود القوانين الحاكمة والضابطة لتطبيقات الصكوك الإسلامية في الأسواق المعاصرة، من بديهيات الأنظمة والأنشطة الاقتصادية في زماننا الحاضر، "حيث إن الإطار القانوني لعملية التصكيك -وكما جاء في قرار لمجمع الفقه الإسلامي- هو أحد المقومات الأساسية التي تؤدي دورا حيويا في نجاح عمليات التصكيك؛ فإن مما يحقق ذلك الدور؛ قيام السلطات التشريعية في الدول الأعضاء؛ بإيجاد الإطار القانوني المناسب والبيئة القانونية الملائمة والحاكمة لعملية التصكيك؛ من خلال إصدار تشريعات قانونية ترعى عمليات التصكيك بمختلف جوانبها وتحقق الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية بشكل عملي".²⁶

- والحاجة لوجود إطار قانوني ينظم عمليات الصكوك الإسلامية؛ إنما ترجع إلى أن هذه الأدوات المالية مثل بقية منتجات المالية الإسلامية؛ تطبق غالبا في بيئة قانونية وتشريعية - وخاصة في المجال الاقتصادي والمالي - غريبة عنها؛ لا تقر بطبيعتها المغايرة للمنتجات التقليدية ولا بخصائصها المختلفة عنها، ومما يزيد من أهمية دور الإطار القانوني في تنفيذ وإنجاح عملية الصكوك؛ ما يعود لطبيعة الصكوك التي تختلف عن بقية المنتجات المالية الإسلامية الأخرى من حيث أنها أكثر احتكاكا بالقانون؛ وذلك لما يلي:²⁷
- 1- إن الصكوك تقوم على تواصل مع جمهور عريض ومتنوع يمولها وهم حملة الصكوك، وهذا التواصل يستوجب حماية تتجاوز الحماية الذاتية للصكوك، وهذه مسائل تنظمها القوانين بوضع بيانات وجوبية في نشرة الإصدار، وإقرارها والتصديق عليها من قبل السلطات المعنية.
 - 2- إن الصكوك لها احتكاك بنظام ملك الدولة الذي له أنظمة خاصة فيما يجري على الصكوك من عمليات قانونية من بيع ورهن وإجارة وغيرها إذا تعلق الأمر بالصكوك السيادية.
 - 3- إن اختلاف الصكوك عن السندات التقليدية في خروج الملكية من ذمة المصدر؛ أدى إلى استحداث تشريعات قانونية جديدة لحماية الحقوق؛ وتقديم الضمانات الكافية للأطراف المشاركة.
 - 4- تنوع وتعدد منتجات الصكوك؛ بتنوع عقودها الشرعية وهياكل إصدارها؛ وتعدد أغراضها واستخداماتها، يجعل من وجود الإطار القانوني المناسب أمرا ضروريا لتنظيم هذه المنتجات المالية المتنوعة.
- وعلى هذا الأساس فإن وجود هذا الإطار القانوني الفعال لتنظيم تطبيقات الصكوك الإسلامية؛ يعتبر عنصرا أساسيا للمحافظة على المصالح العامة في النظام المالي الإسلامي ولتحقيق نمو مستدام في أسواق الصكوك الإسلامية؛ ومن لوازم فعالية هذا الإطار القانوني؛ أن يتصف بالخصائص التالية:²⁸
- 1- أن يكون قادرا على المحافظة على سيادة القانون؛ مع الوفاء بالمعايير الرسمية والمؤسسية والإجرائية.
 - 2- وجود قواعد أساسية ملزمة قانونيا تعلن للجمهور بطريقة شفافة ومناسبة؛ وعند الحاجة إلى تعديلها؛ فينبغي أن يتم ذلك وفق إجراءات معلومة وبصورة شفافة ونزيهة.
 - 3- وجود إجراءات مناسبة لسن القواعد وتنفيذها وتغييرها.
 - 4- وجود مؤسسات عامة من القضاء وغيره؛ تعمل بكفاءة لتطبيق القوانين بشكل عادل ومستقل.
- 2-2- الشروط والمواصفات الواجب توافرها في الإطار القانوني للصكوك:**
- بالنظر إلى أهمية الإطار القانوني المنظم للتعامل بالصكوك؛ والأثر الكبير الذي يمكن أن يحدثه في تطوير العمل بهذه المنتجات؛ وإدماجها في الواقع الاقتصادي، كان من اللازم أن تحيط هذه التشريعات بالطبيعة الخاصة لهذه الأدوات؛ وخصائصها المتميزة المستفادة من مبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها؛ وأن تأخذ - في الجوانب العملية - بأفضل الأساليب والطرق الإجرائية المناسبة لتطبيقات ومنتجات الأسواق المالية المعاصرة؛ عملا بقاعدة المصالح المرسله فيما لا يخالف أحكام الشريعة، ومن أجل ذلك وجب أن يراعى في هذا الإطار القانوني الأمور التالية:²⁹
- 1- أن تعبر الصكوك عن مقاصد التشريع من حيث تعزيز التنمية ودعم النشاط الاقتصادي الحقيقي.
 - 2- يجب أن تحقق العقود مقتضاها الشرعي من ثبوت الملكية الحقيقية شرعا وقانونا.
 - 3- من الواجب أن تخلو الصكوك من الحيل الفاسدة التي تفقدها جوهرها ومضمونها.
 - 4- إبراز الصكوك الإسلامية بخصائصها المميزة لها عن السندات والأدوات التقليدية.
 - 5- أن يتميز هذا الإطار القانوني بالجودة والتنظيم والوضوح، وأن تبني مواد وبنوده كما تبني هياكل الصكوك من حيث الترتيب والتنظيم والشمول.
 - 6- أن تشمل القوانين وتوابعها من أنظمة وتعليمات على الضوابط الشرعية الحاكمة للصكوك.

4-3-التنظيم القانوني للصكوك الإسلامية في التجارب المعاصرة:

نجد في الواقع الاقتصادي عددا من النماذج في تعامل السلطات الإشرافية مع الإطار القانوني المنظم للصكوك الإسلامية، ومن تلك النماذج السائدة في أهم أسواق الصكوك الإسلامية؛ نذكر ما يلي:

4-3-1-الإطار القانوني للصكوك الإسلامية في النظام المالي الإسلامي الكامل:

والمثال الأبرز لهذا النموذج نجده في تجربة جمهورية السودان في سعيها لتكريس النظام المالي الإسلامي في جميع مجالات القطاع المالي في الدولة؛ وكان من ضمن ذلك تحويل سوق الخرطوم للأوراق المالية للعمل وفق تلك المعايير الشرعية ابتداء من 1994، وقد نصت المادة (08) من قانون السوق على أن "يلتزم السوق في كل تصرفاته ومزاولة جميع معاملاته بأحكام الشريعة الإسلامية"³⁰.

4-3-2-إطار قانوني واحد لجميع الأدوات المالية المتداولة في نظام مالي مزدوج:

في بعض الدول التي تتبنى نظاما ماليا مزدوجا؛ تتعايش فيه المالية الإسلامية مع التقليدية، قامت السلطات الإشرافية بوضع إطار قانوني واحد لتنظيم سوق الأدوات المالية في الدولة بجميع أنواعها: التقليدية والإسلامية؛ فيتناول القانون الصكوك الإسلامية مع بقية الأدوات المالية المتداولة، وهذا ما نجده في ماليزيا مع قانون الأسواق والخدمات المالية (Capital Markets and Services Act 2007) وفي البحرين في قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية لسنة 2006، والقرار رقم 17 لسنة 2012 بشأن لائحة قواعد وإجراءات إدراج وتداول الأوراق والأدوات المالية في الأسواق المالية المرخص لها من قبل مصرف البحرين المركزي.

ومن مزايا هذا الدمج للمالية الإسلامية في النسيج القانوني لبلداتها؛ أنه يسهل من عملية إدماجها في محيطها الاقتصادي والتشريعي بطريقة تدريجية وسلسة، ولا يجعل منها نشاطا هامشيا منعزلا عن الحياة الاقتصادية يتم تنظيمه بقانون خاص بأقلية داخل المجتمع ، وإنما هو قانون لجميع مواطني الدولة؛ يتيح للأدوات المالية الإسلامية أن تنبأ مكانتها في الأسواق المالية.³¹

4-3-3-إطار قانوني خاص بالصكوك الإسلامية:

قامت بعض الدول بإصدار قوانين خاصة لتنظيم التعامل بالصكوك الإسلامية؛ من حيث الأنواع وعمليات الإصدار والتداول والاسترداد، وبيان الأطراف والهيئات التي يسمح لها بالمشاركة في إصدارها، والمتطلبات الواجب توافرها في عمليات الصكوك، ومن الأمثلة على هذا التوجه: قانون صكوك التمويل الإسلامي (قانون رقم 30 لسنة 2012) في الأردن، وقانون عدد 30 لسنة 2013 المتعلق بالصكوك الإسلامية في تونس. وقد يكون صدور قانون يختص بتنظيم التعامل بالصكوك مناسبة في بعض البيئات ، وخطوة هامة في سبيل توطيد منتجات وتطبيقات الصكوك في البلدان التي ليس لها رصيد كبير في الصناعة المالية الإسلامية؛ وخاصة إذا استوفى هذا النص القانوني المتطلبات الشرعية والفنية المتعلقة بالتعامل بالصكوك الإسلامية؛ مع ضرورة القيام بالتعديلات الضرورية على النصوص التشريعية الأخرى؛ لإزالة جميع العوائق القانونية التي تمنع أو تقيد منتجات الصكوك.

4-3-4-تطبيق الصكوك في غياب الإطار القانوني الخاص:

ويقوم هذا التوجه على الاقتصاد على الإطار القانوني الموجود في البلاد؛ من خلال إيجاد بعض الصلة بين المبادئ التي تقوم عليها تطبيقات الصكوك، وبعض الآليات والمبادئ التي تقرها قوانين تلك الدولة؛ مع الاكتفاء بعدد من التعديلات التشريعية البسيطة؛ أو إصدار بعض التعليمات والتوجيهات الفنية لاستيعاب المنتجات المالية الإسلامية ، ومن أمثلة ذلك ما قامت به فرنسا في هذا المجال؛ فبعد محاولات لتعديل القوانين اكتفوا "باقتراح هياكل تتوافق مع الأدوات القانونية القائمة دون السعي بالضرورة إلى تعديلات"، وقاموا بإصدار توجيهات ضريبية عن الصكوك وبعض المنتجات المالية الإسلامية الأخرى؛ لبيان أساليب التعامل الضريبي معها، وقد أُنقِدت هذه الطريقة في التعامل مع منتجات المالية الإسلامية؛ بوصفها ترفيعات وحيل قانونية تستر وراء روح ومآلات المعاملات المالية الإسلامية، وتنتج إلى هيكلة تلك المنتجات بصورة تتجه إلى الحيل والصورية.³²

4-4- مقترحات لوضع إطار قانوني للصكوك في الجزائر:

إن إدراج الصكوك الإسلامية في السوق الوطنية يستدعي من السلطات المختصة أن تعمل على وضع الإطار القانوني المناسب لذلك، ومن دراسة تجارب الآخرين؛ يتضح لنا أن هناك مسارين يمكن اختيار أحدهما لوضع الإطار القانوني المنظم للصكوك في السوق الجزائرية، وذلك على النحو التالي:

- 1- وضع قانون خاص بالصكوك الإسلامية؛ مع ملحقاته من الأنظمة والتعليمات التي توضح وتحدد إجراءات تنفيذ مواد القانون، كما هو الحال في تجارب الدول التي ذكرناها سابقا، وما يستتبع ذلك من تعديلات على النصوص القانونية الأخرى ؛ لإزالة جميع العوائق القانونية والتنظيمية التي تعترض تطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، وخاصة في القانون التجاري، وقانون النقد والقرض، وقانون الضرائب³³.
- 2- تعديل وتطوير القوانين والتشريعات الجزائرية الحالية ذات الصلة بالسوق المالية؛ حتى تستوعب التعامل بالصكوك إصدارا وتداولاً في السوق الجزائرية، ويتعلق الأمر بالتشريعات ذات الصلة بتنظيم بورصة الجزائر؛ وبسلطة ضبط السوق المالي أي لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (COSOB)، وهو ما يقتضي تعديل المرسوم التشريعي رقم 93-10، المؤرخ في 23 مايو سنة 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة، والقانون رقم 03-04 المؤرخ في 17 فيفري 2003 الذي يعدل و يتم المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 مايو سنة 1993، و المتعلق ببورصة القيم المنقولة المعدل والمتمم، ويضاف إلى ذلك إجراء التعديلات على النصوص القانونية الأخرى المذكورة سابقا.

وبخلاصة الأمر أن وضع الإطار القانوني لتنظيم التعامل بالصكوك الإسلامية في السوق الجزائرية؛ يقتضي دراسة واعية للمنظومة القانونية الوطنية على ضوء تجارب الآخرين؛ لاختيار أفضل وأيسر أسلوب لوضع التقنين المنشود للصكوك الإسلامية في البيئة الجزائرية، ويمكن أن يقود ذلك إلى إصدار قانون جديد شامل لتنظيم السوق المالية بجميع أداؤها ومنتجاتها الإسلامية والتقليدية.

الخلاصة:

تناول هذا البحث موضوع الصكوك الإسلامية؛ وهي من الأدوات والمنتجات المالية المستحدثة في الاقتصاديات المعاصرة؛ ودرس متطلبات تطبيقها في الاقتصاد الجزائري كأداة مالية واستثمارية يتم التعامل بها في الأسواق المالية من أجل توظيفها في العديد من الأغراض الاقتصادية؛ ونعرض في الختام للنتائج المتوصل إليها، ول بعض المقترحات التي تخدم نتائج هذا البحث على النحو التالي:

أولاً: النتائج

- 1- الصكوك الإسلامية: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، تصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه؛ وذلك بعد تحصيل قيمتها، وقفل باب الاكتتاب، وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.
- 2- التعامل بالصكوك الإسلامية في مختلف مراحلها وأطوارها؛ تحكمه ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.
- 3- تشير الإحصائيات والأرقام المتعلقة بتطور إصدارات الصكوك إلى تزايد الاهتمام العالمي بهذه المنتجات الجديدة، وإمكانية توفيرها لبدائل تمويلية تلي احتياجات القطاعات الاقتصادية المختلفة في الاقتصاديات المعاصرة.
- 4- تطبيق الصكوك الإسلامية وإدماجها في السوق المالية الوطنية؛ يستدعي نظرة شاملة ومعالجة كلية للموضوع؛ وفق رؤية استراتيجية للنهوض بقطاعات الصناعة المالية الإسلامية؛ بما يشمل التشريعات والمؤسسات والمنتجات بصورة متكاملة، ووفق سياسات حكومية مستقرة وداعمة لتطبيقها وإدماجها في الاقتصاد الوطني، وفي بيئة مستقرة ومناخ ملائم للأعمال والاستثمار.
- 5- التعامل بالصكوك الإسلامية يستوجب وجود بنية مؤسسية متينة للإشراف والقيام بالعمليات المتعلقة بذلك؛ وهذا ما يتطلب تطوير ودعم المؤسسات القائمة في بلادنا: كبورصة الجزائر ولجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (COSOB)، وإصلاح الجهاز المصرفي وتأسيس هيئة شرعية مركزية؛ فهذا من الخطوات الأولى في طريق بناء سوق الصكوك في بلادنا.

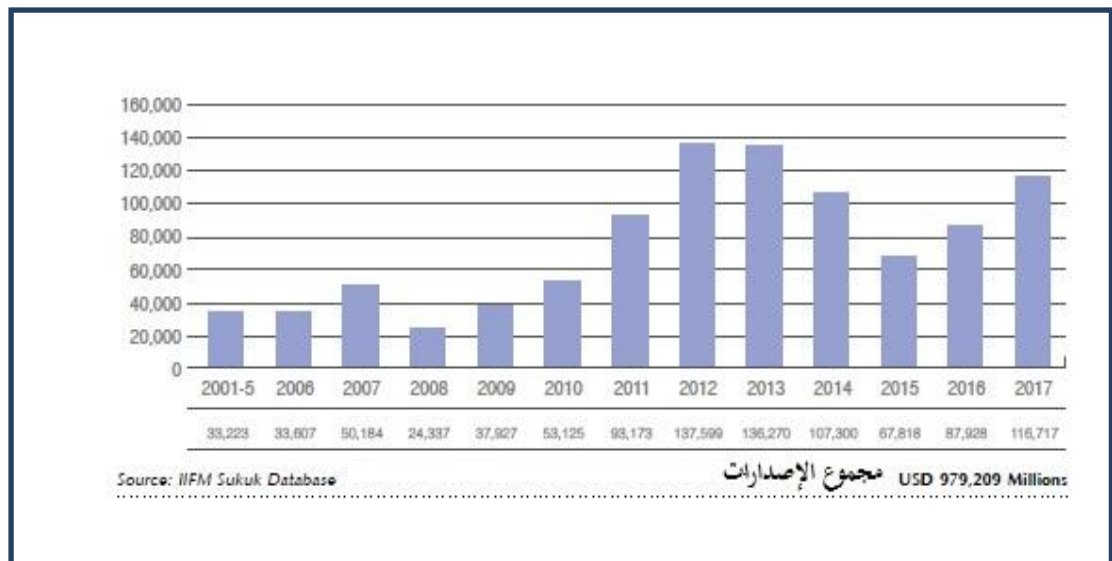
- 6-النجاح في تطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري؛ يقتضي العمل الجاد لوضع الإطار التنظيمي والقانوني الضروري لذلك، بما يوفر آليات واضحة للحوكمة الشرعية والإدارية والمالية؛ وحماية لمصالح الأطراف المشاركة.
- 7-وضع الإطار القانوني المناسب لتطبيق الصكوك الإسلامية؛ يقتضي دراسة عميقة للمنظومة القانونية الوطنية لتطوير ما يمكن تطويره؛ وتعديل ما يلزم تعديله؛ مع الاستفادة الواعية من تجارب الآخرين؛ للوصول إلى أفضل تقنين ممكن لتنظيم الصكوك الإسلامية في البيئة الجزائرية، مع القيام بالإصلاحات والتعديلات التنظيمية والقانونية المناسبة لإدماج الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الوطني ضمن خطة شاملة لإصلاحه والنهوض به.

ثانيا: المقترحات

- 1-ضرورة الاستفادة من التجارب العالمية المختلفة، في إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاديات الوطنية، وخاصة من الدول العربية والإفريقية القريبة منا.
- 2-من واجب السلطات المعنية في بلادنا التواصل والتعاون مع الهيئات والمؤسسات الإسلامية الدولية ذات الصلة بالمالية الإسلامية كالبנק الإسلامي للتنمية والسوق المالية الإسلامية الدولية، وغيرها في سبيل إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الوطني.
- 3-ضرورة الاستفادة من الخبرات والكفاءات الوطنية في مجالات الاقتصاد والمالية الإسلامية؛ لوضع رؤية واضحة واستراتيجيات دقيقة وخطط مرسومة لإدراج الصكوك الإسلامية في السوق المالية الوطنية.
- 4-العمل على مستوى الجامعة الجزائرية لوضع برامج أكاديمية ومهنية متخصصة في مجالات الصكوك الإسلامية؛ لتكوين وتخريج خبراء ومتخصصين للعمل في المؤسسات والأسواق المالية الإسلامية.
- 5-إنشاء مركز أو مخبر للبحث في الصكوك الإسلامية؛ يجمع الباحثين المتخصصين والمهتمين على المستوى الوطني؛ ويحقق التواصل بينهم من خلال ما يصدر عنه من منشورات؛ وما ينظمه من مؤتمرات ولقاءات علمية تستهدف تطوير البحث والابتكار في هذه المنتجات المالية الإسلامية.

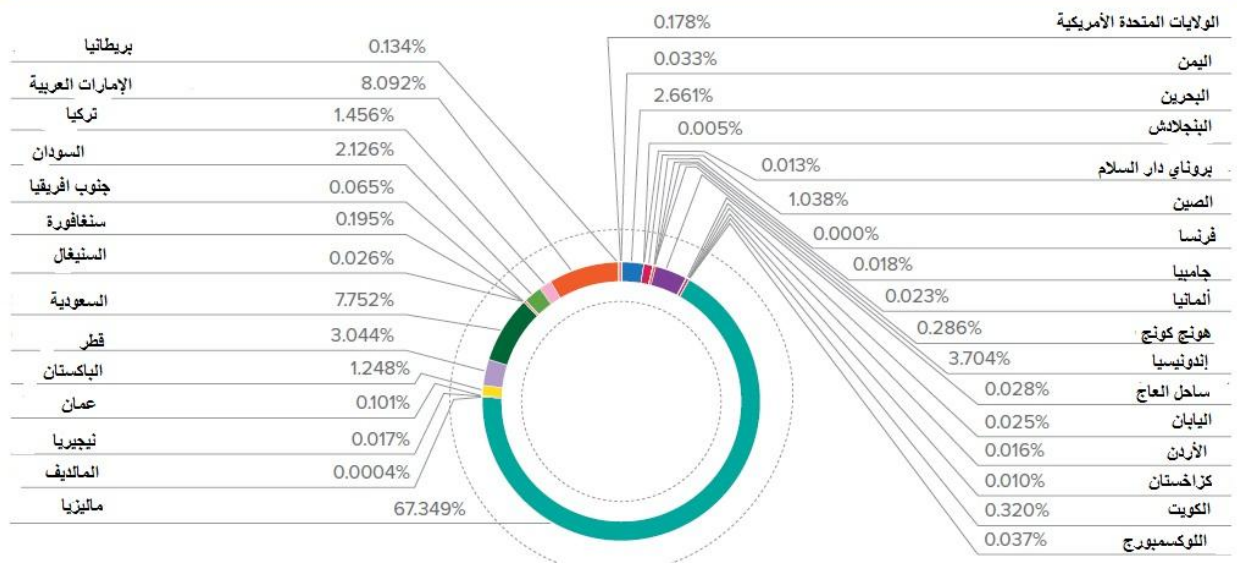
- ملاحق:

الشكل رقم(01) سجل تاريخي لإصدارات الصكوك في الفترة(2001-2017) (بملايين الدولارات)



المصدر: IIFM, Sukuk Report, 7th Edition(2018), p.21

الشكل رقم (02): إصدارات الصكوك حسب الدول خلال الفترة (2001-2015)



المصدر: (5th Edition, March 2016) pIIFM, Sukuk Report, 33.

الإحالات والمراجع:

- 1) هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين: المعايير الشرعية (2010-1430) ص 238.
- 2) مجمع الفقه الإسلامي الدولي (2009-1430) الدورة 19، الشارقة، قرار رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق).
- 3) انظر: حمزة بن حسين الفهر الشريف، ضمانات الصكوك الإسلامية. بحث مقدم (لندوة الصكوك الإسلامية، عرض وتقويم) جامعة الملك عبد العزيز بجدة بالتعاون بين مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي ومجمع الفقه الإسلامي الدولي والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب (2010-1431) ص 269.
- 4) الجارحي، معبد علي وأبو زيد عبد العظيم جلال (2009-1430)، الصكوك قضايا فقهية واقتصادية، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، العدد 19، ج: 02، ص 1101.
- 5) Munawar Iqbal and Tariqullah Khan. Financing Public Expenditure : an Islamic Perspective. Jeddah :islamic research and training institute. (1425-2004) PP 60, 65.
- 6) International Islamic Financial Market(2018) , Sukuk Report. (7th Edition)
- 7) Thomson Reuters.(2017) Sukuk Perceptions and Forecast Study.
- 8) International Islamic Financial Market(2016) , Sukuk Report. (5th Edition), p. 34.
- 9) انظر في ذلك: مركز المالية الإسلامية بنك نيجارا، ماليزيا (MifC) 2015، تقرير الصكوك العالمي على الرابط: <http://www.mifc.com/index.php?ch=28&pg=192&ac=129&bb=uploadpdf> (2017-6-09)
- 10) Zeti Akhtar, Aziz (2014) Sukuk development and Financial Stability. at 10th Word Islamic Economic Forum, Dubai.
- 11) Musari, Khairunnisa(2013) Analysis of the Difference between before and after the Issuance of Sovereign Sukuk. (International SAMANM Journal of Finance and Accounting, July 2013, Vol. 1, No.232,.) , p.40.
- 12) العبيدي، فاضل محمد (2012-1433) البيئة الاستثمارية. عمان: مكتبة المجتمع العربي. ص 63.
- 13) التميمي، أرشد فؤاد (2010) الأسواق المالية، إطار في التنظيم وتقييم الأدوات. عمان: دار اليازوري، ص 26.
- 14) صندوق النقد العربي، أبو ظبي، (2016) أداء أسواق الأوراق المالية العربية، النشرة الفصلية (الربع الثالث) العدد 86.

- 15) التميمي، مرجع سابق، ص23.
- 16) انظر في ذلك: قانون صكوك التمويل الإسلامي (الأردن) قانون رقم 30 لسنة 2012، المادة 03.
- 17) انظر المرسوم التشريعي رقم 93-10 مؤرخ في 2 ذي الحجة 1413 الموافق 23 ماي 1993، المتعلق ببورصة القيم المنقولة، والقانون رقم 03-04 مؤرخ في 16 ذي الحجة 1423 الموافق 17/02/2003، المعدل والمتمم للمرسوم التشريعي 93-10 المتعلق ببورصة القيم المنقولة.
- 18) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (2) الرقابة الشرعية، ص14.
- 19) صندوق النقد العربي، أبو ظبي، (2008) التقرير العربي الاقتصادي الموحد، ص173.
- 20) بلاجي، عبد السلام (1438-2016) إعادة هيكلة وتمويل منتجات الصيرفة الإسلامية. مقدم للمؤتمر العالمي 11 لعلماء الشريعة في المالية الإسلامية، (الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، ISRA كوالا لامبور، ص09.
- 21) انظر في ذلك : قانون الصكوك المصري المادة 24. وقانون الصكوك الأردني، المادة 20.
- 22) بنك الكويت المركزي، (2016) تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، ص07.
- 23) مجلس الخدمات المالية الإسلامية، (2009) المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ص 03.
- 24) الأسرج، حسين عبد المطلب (دت)، دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها. منشور على الرابط: <https://elasrag.wordpress.com/2014/02/06/> (11-6-2017)
- 25) البنك الدولي، (2017) قياس أنظمة أنشطة الأعمال، ترتيب الاقتصادات، على الموقع: <http://arabic.doingbusiness.org/rankings> (11-5-2017).
- 26) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، (1430-2009) الدورة 19، الشارقة، قرار رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق).
- 27) الخويلدي، عبد الستار (2015) الجوانب القانونية المتعلقة بإصدار الصكوك، ورقة مقدمة لندوة الصكوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمقتضيات القانونية والمحاسبية. تونس، ص02.
- 28) دسوقي، أشرف وجدي، النظام المالي الإسلامي: المبادئ والممارسات. ترجمة كرسي سابق لدراسات الأسواق المالية الإسلامية. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. ص 71.
- 29) الشاعر، باسل يوسف (2013) التشريعات النازمة للصكوك الإسلامية في القانون الأردني مجلة الدراسات المالية والمصرفية الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان ، العدد 01، 07.
- 30) قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2016.
- 31) بلاجي، عبد السلام ، مرجع سابق، ص 08.
- 32) سعيد بلعباس، عبد الرزاق (دت) إشكالية إدراج التمويل الإسلامي في القانون الفرنسي. ص 08. منشور على الرابط: ierc.kau.edu.sa/GetFile.aspx?id=64771&fn=Hiwar-09.pdf (10-05-2017)
- 33) ناصر، سليمان (1435-2014) الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر. مقدم لمؤتمر منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، ص28.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA:

أحمد بلخير (2020)، متطلبات تطبيق الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، المجلد 07(العدد 02)، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص.ص 273-288.



يتم الاحتفاظ بحقوق التأليف والنشر لجميع الأوراق المنشورة في هذه المجلة من قبل المؤلفين المعنيين وفقا لـ **رخصة المشاع الإبداعي نسب المصنف - غير تجاري - منع الاشتقاق 4.0 دولي (CC BY-NC 4.0)**.

المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية مرخصة بموجب **رخصة المشاع الإبداعي نسب المصنف - غير تجاري - منع الاشتقاق 4.0 دولي (CC BY-NC 4.0)**.



The copyrights of all papers published in this journal are retained by the respective authors as per the **Creative Commons AttributionLicense**.
Algerian Review of Economic Development is licensed under a **Creative Commons Attribution-Non Commercial license (CC BY-NC 4.0)**.